الخاص فان تحقق الملزوم يستلزم تحقق اللازم وليس
كلما تحقق نقيض الخاص تحقق نقيض العام فيكون فيلزم
كون نقيض الاخص اعم من نقيض الاعم وهو المطلوب وللحكم
بان لا اجتماع النقيضين اعم من الانسان مع ان بين
نقيضهما تباينا اما وجه كون لا اجتماع النقيضين اعم من
الانسان فظاهر لصدقه عليه وعلى غيره واما وجه التباين
بينهما اعني نقيضهما فهو ان اجتماع النقيضين لا يستحيل الا
بستحيل صدق شيء عليه وصدقه على شيء فان الصدق
يستلزم الوجود ويمكن جوابه باخذ القضية حقيقية وقد
سبق لي في اوان التحرير وجه حسن وتقضي متقدمة وهي
ان كل مفهوم في نفس الامر لا يخلو عن النقيضين والا يلزم
ارتفاع النقيضين فيهما وهو مستحيل بالضرورة
فاجتماع النقيضين مفهوم ممتنع والمفهوم ما في نفس
الامر اما انسان او ليس بانسان والاول باطل بالضرورة ه
والثاني اما ان يوخذ على طريق السلب البسيط والعدولي والا
باطل كذلك يتوقف الشيء الصفة لشيء في نفس الامر تقتضي وجوده
فيها ضرورة اقتضاء اتصاف الشيء بالشيء في ظرف وجود
الموصوف فيه والاول يقضي الى ان لا يثبت العموم بين
نقيضهما فانه عبارة عن التصادق ولو جزئيا من احد الطرفين
الا ان يقال مرادهم من اثبات العموم بين نقيضهما اثباته
في الجملة وله سند ان النقيضين يصدق بينهما التصادق
على طريق الفرض دون نفس الامر وهو حاصل وايضا
الممكن العام عام من الممكن الخاص فكل لا ممكن عام لا ممكن
خاص وكل لا ممكن خاص اما واجب لا يمتنع وقد علم ما ممكن
عام فكل لا يمكن عام ممكن عام الخلية المقصود وقد قيل

في

فان ثبوت

في الجواب بمنع بطلان النتيجة بنا على تجويز صدق احد
النقيضين على الاخر كالا مفهوم والمفهوم فان الثاني
محمول على الاول ولا تناقض فان هذا الحمل حمل عرضي
وحمل الا مفهوم على نفسه حمل اولي ويشترط في التناقض
اتحاد نحو الحمل كما سياتي في المتن اقول يلزم الضرب
المستحيل وهو صدق النقيضين على شيء واحد من
جهة واحدة بحمل واحد فان صدق النقيضين على شيء
واحد الوصف العنواني على اقراره ضروري ومن افراد
اللا ممكن العام ما يصدق عليه مفهوم ما بالحمل العرضي
فكيف يحمل عليه نقيضه اعني الممكن بهذا الحمل ولم يفرق
القائل بين المفهوم والافراد فان مفهوم اللا مفهوم يصدق
عليه المفهوم بالضرورة في نفس الامر واما افراده فلا
يصدق عليه المفهوم في نفس الامر وكذلك مفهوم
مفهوم الا ممكن يصدق عليه الممكن في نفس الامر بالضرورة
ولا يصدق على افراده الفرضية مفهوم الممكن العام
في نفس الامر ثم اقول ان الافراد الفرضية للا ممكن العام
مستحيل الوجود في نفس الامر فبعد فرض وقوعه يجوز
ان يستلزم صدق النقيضين في نفس الامر فبعد فرض
وقوعه يجوز ان يستلزم صدق النقيضين في نفس الامر
ساري على استلزام المحال للمحال فيصح النتيجة على طريق الممنعة
فان قلت لا نسلم استلزام كل محال محالا كما قال
بعض المحققين ان هذا ليس عاما بل اذا كان بينهما علاقة
قلت ان العلاقة مسلمة هاهنا وهي علاقة اللزوم
فانا نعلم بالضرورة ان كلما فرض خروجه من عالم العدم الى
عالم الوجود فهو ممكن عام بان لا يكون احد طرفيه ضروريا

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)